

الثالث في التحريم الطير واحرامه ما كان سباعا
لباري والجمحة وفي الغراب روايتان والوجه الكراهية
وتياكده في الابقع ويحرم من الطير ما كان صفيطه الكرمين
دقيقه وما ليس له قانصة فلا حوصله ولا مصضية
ويحرم الحقايش والطاوس وفي الخطا في تروء والكرا
اشبه ويكره الفاختة والقبرة واغلب من الكرهية العد
هد والعرد والقوام والشقراق ولو كان احدا للمحلة جلا
حرم حتى يستبرئ فالبطة وما اشبهها خمسة ايام والوجه
ثلثة ايام ويحرم الزايم الذباب والبق والبراغيث ويحرم
ما لا يؤكل لحمه ولو اشبهه اكل منه ما اختلف طرفاه وترك ما
انفق الاطبا اذا شرب المحلل لبن الخنزير كره فان ا

١٤٦
به حرمة لحمه ولحمه سبلة الثانية لو شرب خمرا لم يحرم بل
يعسل ولا يؤكل ما في جوفه ولو شرب بولا لم يحرم بل يعسل
ما في جوفه القسم الرابع في جامد وهي خمسة الاوالميتات
والانتفاع بهما محرمة ويحل منها ما كان طاهرا في حال الحيوة
وهي عشرة القنوق والشعر والوبر والریش والقرن و
الغطر والسن والظف والبيض اذا اكتسى القشر الا على
والانحة وفي اللبن روايتان الاشبه التحريم الثانية ما يحرم
من النجاسة وهو خمسة القفص والاشبان والطي والذابة
وفي المنانة والمرارة تروء الاشبه التحريم للاسجيات وفي
البرج والعلباء والنجاع وذوات الاشجاج والعدد و
حزرة للدماء ولحرق خلان واشبهه الكراهية ويكره